

Distr.
GENERAL

A/RES/54/201
25 January 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٩٧ (د) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/54/585/Add.4)]

٢٠١/٥٤ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد استمرار صلاحية برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١) المعتمد في عام ١٩٧٩، وقرارها ١٨٤/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٧، وسائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الكبرى واستعراضاتها الخمسية فيما يتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية.

وإذ تحيط علماً بنتائج المؤتمر العالمي للعلوم المعقود في بودابست في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ١٩٩٩^(٢)، بما في ذلك خطة العلوم: إطار للعمل،

وإذ تلاحظ أن المسائل المتصلة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عولجت في مؤتمر قمة "الشركاء من أجل التنمية" المعقود في ليون من ٩ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ برعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا ٢٠-٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.79.I.21 والتصويبان)، الفصل السابع.

(٢) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، أعمال المؤتمر العام، الدورة الثلاثون، باريس، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، المجلد ١: القرارات، القرار ٢٠، المرفق الثاني.

وإذ تؤكد من جديد الرؤية العامة لمستقبل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٣) التي وافقت عليها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية التابعة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة، والمتمثلة في ضرورة اعتبار العلم والتكنولوجيا تراثا مشتركا للإنسانية ينبغي تقاسمها،

وإذ تشدد على أن خطى العولمة تتأثر إلى حد كبير بدرجة تطور العلم والتكنولوجيا، وأن البلدان النامية ينبغي مساعدتها على تحسين تسلحها بمعارف العلم والتكنولوجيا وكذلك بالمهارات العلمية المتصلة بإدارة التكنولوجيا بغية تمكينها من الاستفادة من الفرص التي تتيحها العولمة وتجنب خطر التهميش في سياق هذه العملية،

وإذ تسلم بأهمية إنشاء وتعزيز الشراكات والشبكات بين القطاعين العام والخاص والمؤسسات الأكاديمية من الجنوب ومن الشمال من أجل بناء وتوطيد القدرات والمهارات التكنولوجية التي تحتاجها البلدان النامية للتنافس في الأسواق الدولية،

وإذ تسلم أيضاً بأن تكنولوجيات المعلومات متطلبات هامة بالنسبة للبحث والتحظيط والتطوير واتخاذ القرار في ميدان العلم والتكنولوجيا، وتسلم أيضاً بما لها من آثار بعيدة المدى على المجتمع،

وإذ تلاحظ العمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في إطار برنامج عملها من أجل الدول الأعضاء، وخاصة البلدان النامية، وعملها مع بعض البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وإذ تعيد تأكيد دورها الفريد كمنتدى عالمي لدراسة مسائل العلم والتكنولوجيا، وتحسين فهم السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا، وصياغة توصيات ومبادئ توجيهية عن المسائل المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، من ناحية صلتها بالتنمية،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تكريس موارد كافية، بوسائل تشمل توفير موارد جديدة وإضافية، لتعزيز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تسلم أيضاً بضرورة التصدي للعقبات التي تواجهها البلدان النامية في الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

وإذ تسلم كذلك بالحاجة إلى نشر المعارف البحثية وتبادل التكنولوجيات والخبرات في ميدان التكنولوجيا الأحيائية، وبخاصة في مجالات الزراعة والمستحضرات الصيدلانية والرعاية الصحية، التي يمكن أن تفيد البشرية،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٤)،

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم ١١ (E/1999/31)، الفصل الرابع، الفقرة .٢٢.

(٤) Corr.1 A/54/270 و/..

١ - تؤكد من جديد الدور المهم الذي ينبغي أن تضطلع به الأمم المتحدة في تعزيز التعاون في ميدان العلم والتكنولوجيا كإحدى أولوياتها، وفي تحسين ما يقدم للبلدان النامية من دعم ومساعدة في جهودها الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، وتشدد على ضرورة زيادة قدرة مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، على معالجة القضايا ذات الصلة في ميدان العلم والتكنولوجيا؛

٢ - تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦١/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ ومقرر المجلس ٢٧٤، المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، اللذين أقر فيما المجلس جدول الأعمال المؤقت والموضوع الفني للدورة الخامسة للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

٣ - تقر بالدور الذي تقوم به اللجنة في تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وتؤكد أهمية الأنشطة التي سيجري السعي لتحقيقها في إطار اللجنة، بما في ذلك طائفة واسعة من التحديات العالمية الجديدة في ميدان العلم والتكنولوجيا، وتشجع على دعم هذه المساعي؛

٤ - تقر أيضاً بأهمية أن يتاح للبلدان النامية سبيل إلى العلم والتكنولوجيا لأجل تعزيز إنتاجيتها وزيادة قدرتها التنافسية في السوق العالمية، وتؤكد ضرورة القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز وتنوير وتمويل الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً والمعارف المتصلة بها ونقلها، وبخاصة إلى البلدان النامية، بشروط تساهليّة وتفضيليّة ومؤاتية، على النحو المتفق عليه، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية؛

٥ - تقر كذلك بدور الحكومات في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولا سيما في إتاحة الأطر التنظيمية والحوافز المناسبة لتطوير العلم والتكنولوجيا؛

٦ - تشدد على دور الحكومات والمؤسسات الإنمائية الدولية في تيسير نقل التكنولوجيات المملوكة للقطاع الخاص بشروط تساهليّة إلى البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً حسب المتفق عليه؛

٧ - تقر بدور الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومراكز البحث الأكademية ووكالات التمويل الدولي في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ولا سيما في نقل وإيجاد وتنمية القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا؛

٨ - تؤكد من جديد أهمية أن يظل بناء القدرات في ميدان العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية مسألة ذات أولوية على جدول أعمال الأمم المتحدة، وتحث على مضاعفة جهود التعاون الدولي وتعزيزها من أجل تنمية بناء القدرات الذاتية للبلدان النامية في ميدان العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك قدرتها على الاستفادة من التطورات العلمية والتكنولوجية الواردة من الخارج وتكيفها وتطويعها بما يلائم الظروف المحلية؛

- ٩ - تقر بدور القطاعين العام والخاص والأوساط الصناعية والأكاديمية في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ولا سيما في نقل القدرات العلمية والتكنولوجية وتنميتها؛
- ١٠ - تؤكد أهمية تيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، ولا سيما في القطاعات الشديدة الاستخدام للمعارف، بهدف تعزيز الإمكانيات والقدرات والمهارات في البلدان النامية؛
- ١١ - تسلم بالحاجة إلى قيام الحكومات والهيئات الإقليمية والدولية باتخاذ تدابير لكفالة تحسين فرص دخول المرأة إلى المجالات العلمية والتكنولوجية والمشاركة فيها، خاصة فيما تكون المرأة غير ممثلة أو ممثلة تمثيلاً ناقصاً، مع مراعاة الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه في زيادة تطوير الابتكارات والمنهجيات في ميدان العلم والتكنولوجيا؛
- ١٢ - تشدد على دور آليات الشراكة والتواصل في إدماج البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي، ولا سيما عن طريق تعزيز بناء القدرات الوطنية، وتشجيع الوصول إلى الأسواق عبر عدد كبير من القطاعات والصناعات، ونشر الثقافات الجديدة في مجال الأعمال التجارية والإدارة، ولا سيما لدى المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وتوسيع نطاق الفرص المتاحة لها لإرساء دعائم أنشطتها الخاصة في مجال البحث والتطوير؛
- ١٣ - تؤكد من جديد ضرورة الوفاء بالالتزامات المتصلة بتقديم الموارد المالية ونقل التكنولوجيا الواردة في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن (٢١)، ونتائج الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة وخطة التنمية^(١)؛
- ١٤ - تسلم بأن تطبيقات التكنولوجيا الأحيائية الزراعية في البلدان النامية، إذا صاحبتها القدرة على كفالة ملاءمتها للصحة البشرية والنظم الأيكولوجية، تتيح فرضاً صالحة يمكن استغلالها لتحسين الإنتاجية وزيادة القدرة على الإنتاج في القطاع الزراعي، ولكن وصول عدد كبير من البلدان النامية إلى هذه التكنولوجيات محدود، وهي تواجه عدداً من العراقيل في تطويرها للتكنولوجيا الأحيائية؛
- ١٥ - تسلم أيضاً بالحاجة إلى دراسة أثر التكنولوجيات الأحيائية الجديدة على الصحة البشرية، ورفاه المزارعين وسبل عيشهم، وعلى الفقر في البلدان النامية؛
- ١٦ - تدعوا إلى تكنولوجيا أحيائية مأمونة كافية، في جملة أمور، بزيادة تكاثر المزروعات وتعزيز التنمية المستدامة للبلدان النامية؛

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، والتصويبان)، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدتها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٦) القرار ٥١/٢٤٠، المرفق.

١٧ - تؤكد من جديد أن الموضوع الفني لعمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في أثناء الفترة ١٩٩٩-٢٠٠١ الفاصلة بين الدورات سيكون "بناء القدرات الوطنية في ميدان التكنولوجيا الأحيائية"، مع إيلاء اهتمام خاص للزراعة والصناعة الزراعية، والصحة والبيئة. وسيشمل هذا الموضوع تنمية الموارد البشرية من خلال التعليم العلمي الأساسي والبحث والتطوير، فضلاً عن جوانبها المشتركة بين التخصصات؛ ونقل التكنولوجيا واستغلالها تجاريًا ونشرها؛ ورفع مستوىوعي عام الناس ومشاركتهم في تقرير السياسات العلمية؛ وآداب التكنولوجيا الأحيائية وسلامة التكنولوجيا الأحيائية، والتنوع البيولوجي والمسائل القانونية والتنظيمية التي تؤثر في هذه الأمور لكفالة العدالة في المعاملة؛

١٨ - تؤكد ضرورة تعزيز الصلات والشراكة بين القطاعين العام والخاص ومرتكز الامتياز والشبكات في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك بهدف تدعيم قدرات البحث الوطني والقدرات في ميدان التكنولوجيا الأحيائية في البلدان النامية؛

١٩ - تؤكد أيضًا الحاجة إلى جعل العلم والتكنولوجيا موضوعاً شاملاً في عمل الأمم المتحدة، ولا سيما عن طريق تحسين التنسيق وزيادة فعاليته، بما في ذلك تنسيق التعاون الدولي في تقييم التكنولوجيا ورصدها والتنبؤ بها وفي مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصال، والشراكة والتواصل من أجل تكنولوجيات مبتكرة وجديدة في ميدان التكنولوجيا الأحيائية، وفي تهيئة بيئات مساعدة على تطوير تكنولوجيات جديدة سليمة بيئياً، وتدعو مؤسسات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها إلى العمل بطريقة منسقة من أجل وضع بيان تفصيلي بالتقنيات التي ثبتت جدواها لتمكن البلدان النامية من اختيار التكنولوجيات الفعالة من بين أحدث التكنولوجيات؛

٢٠ - تشجع منظومة الأمم المتحدة على أن تكفل في أنشطتها التنفيذية، حسب الاقتضاء، شرط نقل المعارف التقنية والمهارات التكنولوجية المناسبة إلى البلدان النامية؛

٢١ - تعيد تأكيد الحاجة إلى موارد مالية كافية بشكل مستمر وعلى أساس مضمون لتعزيز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ولا سيما لتشجيع بناء القدرات الذاتية في البلدان النامية وفقاً لأولوياتها؛

٢٢ - تشدد على ضرورة تقليل القيود التنظيمية المفروضة على نقل التكنولوجيا ولا سيما إلى البلدان النامية، وتحدد أهمية تحديد الحواجز والقيود غير المبررة التي تواجه نقل التكنولوجيات، وذلك للتصدي لهذه المعوقات والقيام، في الوقت ذاته، باستحداث حواجز محددة، مالية وغير مالية، لنقل التكنولوجيات الجديدة والمبتكرة؛

٢٣ - تسلم بأهمية التعاون فيما بين البلدان النامية في ميدان العلم والتكنولوجيا، انطلاقاً من أوجه التكامل بينها، وبالنecessity إلى إعطاء دفعات أخرى لهذا التعاون عن طريق إنشاء وأو تدعيم المراكز الوطنية للتكنولوجيا والمعلومات في البلدان النامية والتواصل بينها على الصعد الإقليمي ودون الإقليمي والأقليمي العالمي لتشجيع البحوث والتدريب في مجال التكنولوجيا ونشرها والمشاريع المشتركة في البلدان النامية، وتحث مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات والبرامج الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة على تقديم الدعم المستمر والمعزز، من خلال توفير المساعدة التقنية والتمويل لهذه الجهود،

وتدعو كذلك إلى التعاون بين مراكز الامتياز والجامعات ومؤسسات البحث، وتحث المجتمع الدولي على دعم هذه المبادرات، حسب الاقتضاء، عن طريق المساعدة المالية والتقنية؛

٤ - تسلم أيضاً بأهمية الحفاظ على وجود تعاون علمي وتقني بين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وفيما بين هذه البلدان، بما يعود بالنفع على كل منها؛

٥ - تدعوا الهيئات ذات الصلة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة وتعزيز التعاون في مجال الشراكة والتواصل، والتكنولوجيا الأحيائية، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك في تصميم وتنفيذ استراتيجيات وطنية بشأن هذه التكنولوجيات أو الآليات؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يعرض على الجمعية العامة للنظر في دورتها الخامسة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي الاجتماعي، ودون الإخلال بالتوازن الدوري لهذه المسألة، مقترنات بشأن تعزيز تنسيق الآليات المتصلة باللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية داخل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لكفالة تنسيق مختلف الجهود والأنشطة في مجال التكنولوجيات الجديدة والمبتكرة وبخاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وتطبيقاتها، من قبيل تطبيقها في التجارة الإلكترونية، بهدف تحقيق التكامل بين الأنشطة داخل منظمة الأمم المتحدة؛

٧ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٧

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩